



## الجمعية العمومية - الدورة الثامنة والثلاثون

### اللجنة الاقتصادية

البند رقم ٤١ : التنظيم الاقتصادي للنقل الجوي الدولي - السياسة العامة

### نتائج المؤتمر العالمي السادس للنقل الجوي

(ورقة مقدمة من مجلس الايكاو)

#### الموجز التنفيذي

تقدم ورقة العمل هذه تقريراً عن نتائج المؤتمر العالمي السادس للنقل الجوي (ATConf/6). وتعرض أيضاً تفاصيل توصيات المؤتمر وتقدم أيضاً خطة مقترحة لإجراءات المتابعة كأعمال ينبغي أن تقوم بها المنظمة في المستقبل .  
الإجراء: يُرجى من الجمعية العمومية القيام بما يلي:

- أ) تأييد التوصيات التي اعتمدها المؤتمر بالصيغة التي أقرها المجلس والمبينة في المرفقين (أ) و(ب)؛
- ب) تأييد خطة إجراءات المتابعة المقترحة المبينة في المرفق (ج)؛
- ج) النظر في المعلومات الواردة في هذه الورقة لتحديث القرار ٣٧-٢٠ الصادر عن الجمعية العمومية.

|                       |  |
|-----------------------|--|
| الأهداف الاستراتيجية: | ترتبط ورقة العمل هذه بالهدف الاستراتيجي (ج) - حماية البيئة والتنمية المستدامة للنقل الجوي.   |
| الآثار المالية:       | ستنفذ الأنشطة المشار إليها في هذه الورقة رهنا بتوافر الموارد في ميزانية البرنامج العادي لفترة ٢٠١٤-٢٠١٦ و/أو من مساهمات خارج الميزانية.  |
| المراجع:              | A38-WP/55 بيان موحد بسياسات الايكاو المستمرة في مجال النقل الجوي<br>Doc 10009 تقرير المؤتمر العالمي السادس للنقل الجوي (ATCon/6)<br>Doc 10008 تقرير اللجنة الاقتصادية للدوة السابعة والثلاثين من الجمعية العمومية<br>Doc 9958 القرارات السارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (في ٨/١٠/٢٠١٠)<br>Doc 9587 سياسات ومواد إرشادية بشأن التنظيم الاقتصادي للنقل الجوي الدولي |

## ١- المقدمة

١-١ انعقد المؤتمر العالمي السادس للنقل الجوي في المقر الرئيسي بمونتريال في الفترة من ١٨ إلى ٢٢/٣/٢٠١٣، حيث حضره أكثر من ١٠٠٠ شخص من المندوبين والمراقبين من ١٣١ دولة عضواً و٣٩ منظمة دولية. وصدر تقرير المؤتمر بوصفه الوثيقة Doc 1009 بعنوان " تقرير المؤتمر العالمي السادس للنقل الجوي" وهو متاح على الموقع التالي: <http://www.icao.int/Meetings/atconf6/Pages/WorkingPapers.aspx>.

## ٢- نتائج المؤتمر العالمي السادس للنقل الجوي

١-٢ أولى المؤتمر اهتماماً كبيراً للبيندين الرئيسيين من جدول الأعمال وهما البند رقم ١ - استعراض شامل للاتجاهات والتطورات، والبند رقم ٢ - بحث القضايا الرئيسية وإطار تنظيم اللوائح ذي الصلة. وفيما يلي ملخص عن السمات البارزة للمناقشات خلال هذا المؤتمر وأهم التوصيات التي أصدرها.

### ٢-٢-١ - البند ١-١ - التطورات في قطاع النقل الجوي والتطورات التي طرأت على اللوائح التنظيمية

١-٢-٢ أحاط المؤتمر علماً بأهم التطورات والأعمال التي أنجزتها الايكاو منذ انعقاد المؤتمر الأخير (ATConf/5)، وإذ سلم المؤتمر بالدور الهام الذي تقوم به الايكاو في تعزيز التنمية المستدامة للنقل الجوي الدولي وتيسير عملية التحرير، فقد أوصى بإنشاء صندوق طوعي مخصص وفقاً لقواعد الايكاو والإدارية وسياساتها لمساعدة المنظمة في الاضطلاع بمهامها وتعزيز أعمالها في مجال النقل الجوي. وأوصى المؤتمر أيضاً الايكاو بمواصلة رصد ما يجري في صناعة الطيران من تطورات وتوطيد أوامر التعاون مع جميع الجهات المعنية ومواصلة تحديث إرشاداتها في مجال السياسة العامة ومواكبة التغيرات في الدول واحتياجاتها.

### ٣-٢-١ - البند رقم ٢-١ - مجالات أخرى لأعمال الايكاو قد ينجم عنها تأثير اقتصادي

١-٣-٢ أخذ المؤتمر علماً بأعمال الايكاو في مجال أمن الطيران والمتعلقة بسياسات استرداد تكاليف التدابير والوظائف الأمنية داخل المطارات. وأخذ علماً أيضاً بالمعلومات عن تحليل التكاليف والفوائد لنظام التعاون في مجال مراقبة السلامة على المستوى الإقليمي الذي اعتمده بعض دول أمريكا اللاتينية. وأوصى بتشجيع الدول على مراعاة سياسات الايكاو وإرشاداتها بشأن رسوم أمن الطيران وزيادة المشاركة في التعاون الإقليمي بشأن السلامة.

### ٤-٢-١ - البند رقم ١-٢ - دخول الأسواق

١-٤-٢ اتفق المؤتمر على أن تحرير دخول الأسواق له فوائد جمة. وركزت المناقشة في هذا الشأن على طريقة وسرعة عملية تحرير دخول الأسواق. وفي حين ينبغي للدول أن تواصل تحرير دخول الأسواق بالسرعة والطريقة المناسبين لاحتياجاتها وظروفها، كان هناك تأكيد قوي لضرورة تحديث الإطار العام التنظيمي لمواكبة العولمة في وسط الأعمال. وأوصى المؤتمر الايكاو ببلورة واعتماد رؤية طويلة الأجل في مجال تحرير النقل الجوي، بما في ذلك التفكير في إعداد اتفاق دولي قد يمكن الدول من تحرير الدخول إلى الأسواق. وفي هذا الصدد، ينبغي للايكاو العمل مع جميع الجهات المعنية آخذة في الاعتبار التجارب والإنجازات السابقة التي تشمل اتفاقات التحرير المعمول بها، والاستشارة مع الخبراء والدول وصناعة الطيران والمنظمات والجهات المعنية، كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

٢-٤-٢ وكان هناك اعتراف واسع النطاق بمساهمة الشحن الجوي في الاقتصاد والتجارة على المستوى الدولي، وما تتسم به عملياته من خصائص مميزة. وللمساعدة على تعزيز عملية التحرير، أوصى المؤتمر بأن تقوم الايكاو بدور قيادي في

صياغة اتفاق دولي يركز تحديداً على خدمات الشحن الجوي، مع مراعاة ما قامت به الدول في السابق ووجهات نظرها بشأن الترتيبات المعمول بها حالياً، وبالتشاور مع جميع الجهات المعنية.

٣-٤-٢ وبالنسبة لتخصيص الخانات الزمنية والقيود المفروضة على الطيران ليلاً، أحاط المؤتمر علماً بمختلف الآراء بشأن الممارسات المتبعة في تناول هذه المسائل وما يتصل بذلك من إرشادات صادرة عن الايكاو في مجال السياسة العامة. وإذ سلم المؤتمر بأن هذه المسائل ستستمر طالما تتطور الحركة الجوية، فقد أوصى بأن تولي الدول الاعتبار الواجب للطلب على السعة في الأجل الطويل فيما يخص التخطيط لتطوير البنى الأساسية، وأن تتبع سياسات الايكاو ذات الصلة وتعمل على تبديد شواغل الدول الأخرى والتغلب على الصعوبات عبر قنوات التشاور.

٤-٤-٢ وأوصى المؤتمر أيضاً بأن تواصل الايكاو مساعدة الدول على تحرير النقل الجوي، بما في ذلك تنظيم مؤتمر الايكاو للمفاوضات بشأن الخدمات الجوية. وينبغي للايكاو أن تقوم كلما لزم الأمر بوضع الإرشادات المتعلقة بالقضايا الناشئة ذات الأهمية على المستوى العالمي مثل طيران الأعمال.

#### ٥-٢ البند رقم ٢-٢ — ملكية الناقلين الجويين والسيطرة عليهم

١-٥-٢ كان هناك اعتراف واسع بمنافع تحرير ملكية الناقلين الجويين والسيطرة عليهم وضرورة تعديل الهيكل التنظيمي الحالي لتلبية احتياجات القرن الحادي والعشرين. وأقر المؤتمر بأنه ينبغي للايكاو أن تقوم بدور قيادي في المساعدة على تعزيز عملية التحرير في هذا الصدد، مع الحرص على إيلاء الاعتبار لأهمية تحقيق السلامة والأمن، ومصالح جميع الجهات المعنية بما في ذلك القوى العاملة، وضرورة اتباع خطوات تدريجية نحو التعديل. وبناء عليه، أوصى المؤتمر أن تباشر الايكاو العمل بشأن إعداد اتفاق دولي يمكن الدول من تحرير ملكية الناقلين لديها والسيطرة عليهم. وينبغي للايكاو أن تشرك في هذا العمل جميع الأطراف المعنية وأن تستشير الخبراء والدول والمنظمات المعنية. وأوصى المؤتمر أيضاً بأن تعمل الدول في الوقت ذاته على مواصلة عملية التحرير في هذا المجال وفقاً لاحتياجاتها وظروفها باستخدام مختلف التدابير القائمة.

#### ٦-٢ البند رقم ٣-٢ — حماية المستهلك

١-٦-٢ أعرب المؤتمر عن ضرورة توفير الحماية لمستهلكي خدمات النقل الجوي واتفق على أنه يمكن الاستفادة من التقارب والتوافق في الإجراءات التنظيمية للدول. وأوصى المؤتمر بأن تعمل الايكاو، في الأجل القصير، على وضع مجموعة مبادئ رئيسية غير إلزامية ورفيعة المستوى لحماية المستهلكين، بمساعدة الخبراء من فريق تنظيم النقل الجوي والدول والهيئات الإقليمية. وأوصى المؤتمر أيضاً بأن تواصل الايكاو رصد التطورات في مجال حماية المستهلكين وأن تتعاون مع الدول وصناعة الطيران وغير ذلك من الجهات مثل منظمة السياحة العالمية. واتفق المؤتمر في هذا الصدد على ضرورة تنسيق النهج بين المنظمات المعنية مثل منظمة السياحة العالمية تقادياً لازدواجية الجهود واختلاف القواعد.

#### ٧-٢ البند رقم ٤-٢ — المنافسة العادلة

١-٧-٢ أخذ المؤتمر علماً بأهم التطورات والمشاكل المختلفة التي تواجهها الدول في سياق المنافسة العادلة. وبالرغم من تباين الآراء حول النهج المتبعة لمعالجة القضايا ذات الصلة بهذا الموضوع، كان هناك اتفاق واسع النطاق على أن المنافسة العادلة مبدأ عام وهام فيما يخص تسخير خدمات النقل الجوي الدولي وأن الدول ينبغي أن تولي الاهتمام الواجب لشواغل الدول الأخرى. وبمساعدة فريق استشاري خاص أنشأه الرئيس، تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن توصية الايكاو

بإعداد بعض الأدوات لتشجيع التعاون والحوار وتبادل المعلومات بين الدول من أجل تعزيز النهج التنظيمية المتوافقة وإعداد مجموعة وافية من السياسات المتعلقة بالمنافسة والممارسات التي تتبعها الدول والهيئات الإقليمية. وينبغي للايكاو أن تواصل أيضاً رصد التطورات وأن تقوم عند الضرورة بتحديث سياساتها وإرشاداتها بشأن المنافسة العادلة.

#### ٨-٢ البند رقم ٥-٢ — الضمانات

١-٨-٢ نظر المؤتمر في أربعة مجالات تتعلق بالضمانات فيما يخص تحرير النقل الجوي الدولي، وهي أ) المشاركة المستدامة والفعالة للدول؛ ب) ضمان الخدمات والإعانات والمساعدات الحكومية؛ ج) وضع خطط الطرق الأساسية للتنمية الخدمات الجوية والسياحة؛ د) الامتناع عن الإجراءات الانفرادية. وإقراراً من المؤتمر بضرورة توفير الضمانات، فقد أوصى بتشجيع الدول على استخدام إرشادات الايكاو بشأن الضمانات والمواظبة على تحديثها لمواكبة التطورات والاستجابة للتغيرات.

#### ٩-٢ البند رقم ٦-٢ — الضرائب والجبايات الأخرى على النقل الجوي الدولي

١-٩-٢ اتفق المؤتمر على أن تكثيف الضرائب والواجبات بشأن النقل الجوي قد يكون له تأثير اقتصادي سلبي على التنمية المستدامة للنقل الجوي وعلى المستهلك. وإذ يؤكد المؤتمر أن سياسات الايكاو بشأن الضرائب تظل سارية فقد أوصى الايكاو بأن تطبق سياساتها بعزم أكبر وتعمل مع الجهات المعنية بصناعة الطيران لتزويد الدول بالتحليلات والإرشادات بشأن تأثير الضرائب والجبايات على النقل الجوي. وسيتم إضافة مادة ثنائية نموذجية تتعلق بالضرائب وضعتها الايكاو إلى اتفاق الايكاو النموذجي للخدمات الجوية.

#### ١٠-٢ البند رقم ٧-٢ — اقتصاديات المطارات وخدمات الملاحة الجوية

١-١٠-٢ أخذ المؤتمر علماً بضرورة تحديث شبكة النقل الجوي وما يتطلبه ذلك من تمويل، والعلاقة بين تحرير النقل الجوي وتطوير الهياكل الأساسية. وإذ سلم المؤتمر بأن سياسات الايكاو وإرشاداتها الحالية لا تزال مهمة وصالحة سواء تعلق الأمر برسوم واقتصاديات المطارات وخدمات الملاحة الجوية أو بتمويل هياكل النقل الجوي ومهام المراقبة التنظيمية، فقد أوصى الايكاو بمواصلة تحديث سياساتها وإرشاداتها، وإذكاء وعي الدول بها وتشجيعها على الاستفادة منها. وفيما يخص ضرورة التصدي للتحديات الناشئة، تم الاتفاق على إنشاء فريق عمل متعدد التخصصات لوضع الإرشادات المتعلقة بتمويل هياكل النقل الجوي وشبكة الطيران، بما في ذلك الآليات اللازمة للتحسينات التشغيلية، وذلك على النحو المبين في مختلف عناصر حزم التحسينات في منظومة الطيران.

#### ١١-٢ البند رقم ٨-٢ — تنفيذ سياسات الايكاو وإرشاداتها

١-١١-٢ أخذ المؤتمر علماً بالأشواط المحققة في تنفيذ سياسات الايكاو وإرشاداتها في مجال النقل الجوي، واتفق على أنه ينبغي تشجيع الدول على إضافة سياسات الايكاو العامة إلى سياساتها ولوائحها التنظيمية الوطنية وإلى اتفاقات الخدمات الجوية. وبالنظر إلى أهمية سياسات الايكاو وإرشاداتها، أوصى المؤتمر الايكاو بأن تواصل القيام بدورها الريادي من أجل تعزيز وتحديث إرشاداتها العامة والتفكير في إيجاد سبل أخرى لتعزيز ما قطعت سياساتها من أشواط، بما في ذلك تقييم الفائدة الممكن تحقيقها من استحداث ملحقات باتفاقية الطيران المدني الدولي بشأن التنمية المستدامة للنقل الجوي.

#### ٣ أعمال متابعة المؤتمر العالمي السادس للنقل الجوي

١-٣ اعتمد المؤتمر مجموعة كبيرة وشاملة من الاستنتاجات والتوصيات من شأنها توجيه سياسات وإجراءات الدول والمنظمة في المستقبل. وتشمل الإنجازات الهامة ما يلي: أ) إبراز النقل الجوي كجزء لا يتجزأ من شبكة الطيران المدني؛ ب)

إعادة التأكيد على هدف تحرير النقل الجوي ودور الايكاو الريادي؛ (ج) فتح آفاق جديدة لتحديث الإطار التنظيمي العالمي؛ (د) توفير الأساس اللازم لاتخاذ الإجراءات الملموسة من جانب الايكاو فيما يخص أعمالها في المستقبل في مجال النقل الجوي. وتنقسم توصيات المؤتمر إلى إجراءات تتخذها الدول وإجراءات تتخذها المنظمة وترد في المرفقين (أ) و (ب).

٢-٣ ولدى النظر في أعمال متابعة نتائج المؤتمر ونظرا لقلة موارد المنظمة، قرر المجلس توحيد وتقسيم التوصيات الموجهة للايكاو لاتخاذ الإجراءات بشأنها إلى ثلاث فئات من حيث الأولوية، وترد في المرفق (ج). فالمهام ذات الأولوية (أ) هي المهام التي تحظى بأهمية كبيرة بالنسبة للدول والتي ينبغي الشروع فيها دون تأخير؛ والمهام ذات الأولوية (ب) هي المهام المتوسطة الأولوية من حيث التنفيذ، بينما المهام ذات الأولوية (ج) فهي المهام التي يمكن تنفيذها وفقاً للموارد الإضافية المقدمة من خلال المساهمات الطوعية من الدول الأعضاء. وستقوم الأمانة العامة، في أعمالها المتعلقة بالمتابعة، بإشراك فريق خبراء تنظيم النقل الجوي والاستشارة مع الدول والمنظمات والجهات المعنية الأخرى إذا لزم الأمر.

٣-٣ وبناءً على قرار المجلس، قامت الأمانة العامة بواسطة كتاب من المنظمة بتوزيع توصيات المؤتمر العالمي السادس على الدول (SL 13/63). وإن تقرير المجلس عن نتائج المؤتمر وخطة المنظمة لأعمال المتابعة مقدّم إلى الدورة الثامنة والثلاثين للجمعية العمومية من أجل إقراره. وبناءً على قرار الجمعية العمومية، ستضع الأمانة العامة خطة تنفيذية بمزيد من التفاصيل لمتابعة أعمال المؤتمر العالمي السادس. وسيتمّ إفادة لجنة النقل الجوي بالكامل بالخطط والأنشطة والتقدم المحرز في هذه الأعمال. وستعرض الأمانة العامة على نظر لجنة النقل الجوي والمجلس أي مسائل تقتضي اتخاذ قرارات أو إرشادات على مستوى السياسة العامة.

-----



المرفق (أ)

التوصيات الموجهة للدول لاتخاذ الإجراءات بشأنها

| الرقم | التوصيات الموجهة للدول لاتخاذ الإجراءات بشأنها   |
|-------|--|
|       | <b>التوصية ١-١/١ - التطورات في قطاع النقل الجوي والتطورات التي طرأت على اللوائح التنظيمية</b>  |
| ١     | أ) ينبغي للدول أن تعترف بأهمية الأطر التنظيمية الوطنية والإقليمية في ضمان امتثال التحالفات لمعايير المنافسة ومنع الاحتكارات؛ وينبغي للدول إيلاء الاعتبار الواجب لمسألة المنافع التي تحققها التحالفات.  |
| ٢     | ب) ينبغي للدول أن تنظر في وضع آلية تتيح التعاون والتنسيق عن كثب بين سلطاتها في مجالي السياحة والنقل الجوي؛ وينبغي للدول أيضا أن تدعم مواصلة التعاون بين الايكاو ومنظمة السياحة العالمية على المسائل ذات الاهتمام المشترك؛ وينبغي للدول أن تؤيد وتشجع اعتماد اتفاقية مونتريال لعام ١٩٩٩ على صعيد عالمي.     |
|       | <b>التوصية ١-٢/٢ - مجالات أخرى لأعمال الايكاو قد ينجم عنها تأثير اقتصادي</b>   |
| ٣     | أ) تكفل الدول تنفيذ سياسات الايكاو الحالية لاسترداد تكاليف تدابير ومهام الأمن لدى المطارات ومقدمي خدمات الملاحة الجوية لكي تكون الرسوم الأمنية رسوما معقولة وفعالة من حيث التكلفة ولزيادة مستوى التجانس في العالم أجمع.  |
| ٤     | ب) جدير بالدول أن تدرج في تشريعاتها أو لوائحها أو سياساتها الوطنية وكذلك في اتفاقات خدمات الملاحة الجوية المبادئ الرئيسية الأربعة والمتعلقة بالرسوم والتي هي عدم التمييز والصلة بالتكاليف والشفافية والتشاور مع المنتفعين، وذلك من أجل كفاءة امتثال مشغلي المطارات ومقدمي خدمات الملاحة الجوية لهذا الأمر. |
| ٥     | ج) ينبغي للدول أن تزيد من مساهمتها في مجموعاتها الإقليمية المعنية بالسلامة.  |
| ٦     | د) الدول مدعوة إلى ملاحظة جدوى التعاون الإقليمي، وإلى أن تحدد أهدافا ومؤشرات إدارية واقتصادية، على غرار ما قامت به دول أمريكا اللاتينية.   |
|       | <b>التوصية ٢-١/١ - تحرير دخول الأسواق</b>  |
| ٧     | ينبغي للدول أن تواصل متابعة تحرير دخول الأسواق بالسرعة والطريقة المناسبين لاحتياجاتها وظروفها، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمصالح جميع الجهات المعنية وبيئة الأعمال المتغيرة والبنية الأساسية اللازمة.  |
|       | <b>التوصية ٢-٢/١ - خدمات الشحن الجوي</b>   |
| ٨     | أ) ينبغي أن تولي الدول الاعتبار الواجب للسمات المميزة لخدمات الشحن الجوي عند تبادل حقوق دخول الأسواق في إطار اتفاقات الخدمات الجوية وأن تمنح الحقوق المناسبة والمرونة التشغيلية اللازمة من أجل تشجيع تطور هذه الخدمات.   |
| ٩     | ب) ينبغي للدول أن تواصل تحرير خدمات الشحن الجوي من خلال كل السبل المتاحة، وأن تعرض تجاربها على الدول الأخرى.   |
|       | <b>التوصية ٢-٣/١ - المسائل الأخرى المتعلقة بدخول الأسواق</b>   |
| ١٠    | أ) لدى معالجة المسائل المتعلقة بتخصيص الخانات والقيود على الطيران الليلي، ينبغي للدول أن تولي الاعتبار الواجب لاحتياجات وشواغل الدول الأخرى وأن تبذل قصارى جهدها لتبديد الشواغل من خلال المشاورات بروح من التعاطف والشفافية والتفاهم المتبادل والتعاون.  |

| الرقم  | التوصيات الموجهة للدول لاتخاذ الإجراءات بشأنها   |
|--|--|
| ١١   | ب) فيما يتعلق بالقيود المفروضة على الطيران الليلي، ينبغي للدول أن تحترم مبدأ "النهج المتوازن" الخاص بالايكاو وأن تتبعه في إجراءاتها التنظيمية بشأن إدارة ضوضاء الطائرات في المطارات.   |
| ١٢   | ج) ينبغي للدول أن تولي الاعتبار الواجب إلى الطلب على السعة على المدى الطويل في قطاع النقل الجوي لدى تخطيط وتطوير البنية الأساسية الخاصة بالطيران.  |
| <b>التوصية ٢-١/٢ - ملكية الناقلين الجويين والسيطرة عليهم</b> |  |
| ١٣   | أ) تواصل الدول تحرير ملكية الناقلين الجويين والسيطرة عليهم بحسب الاحتياجات والظروف وبتدابير شتى كالتخلي في اتفاقات الخدمات الجوية الثنائية عن القيود المفروضة على ملكية الناقلين الجويين والسيطرة عليهم، والتدابير الأخرى التي أوصت بها الايكاو. وينبغي للمنظمات الإقليمية أن تقوم، بالتعاون مع الايكاو، بدور في تسهيل عملية التحرير ومساعدة الدول عليه. |
| <b>التوصية ٢-١/٣ - حماية المستهلك</b>                        |  |
| ١٤   | أ) ينبغي للدول أن تشجع على اعتماد وتطبيق تدابير لحماية المستهلكين تهدف إلى زيادة القدرة على الوصل التي يوفرها النقل الجوي.   |
| <b>التوصية ٢-١/٤ - المنافسة العادلة</b>                      |  |
| ١٥   | أ) ينبغي أن تضع الدول في الاعتبار أن المنافسة العادلة هي أحد المبادئ العامة الهامة في تشغيل الخدمات الجوية الدولية.  |
| ١٦   | ب) ينبغي أن تضع الدول قوانين وسياسات للمنافسة تنطبق على النقل الجوي، مع مراعاة مسألة السيادة الوطنية. وينبغي للدول وهي تقوم بذلك أن تراعي إرشادات الايكاو بشأن المنافسة.   |
| ١٧   | ج) ينبغي أن تولي الدول الاعتبار الواجب لشواغل الدول الأخرى في تطبيق قوانين وسياسات المنافسة الوطنية و/أو الإقليمية على النقل الجوي الدولي.   |
| ١٨   | د) ينبغي أن تولي الدول الاعتبار الواجب لإرشادات الايكاو في اتفاقات الخدمات الجوية وقواعد المنافسة الوطنية والإقليمية.  |
| ١٩   | هـ) ينبغي أن تشجع الدول التعاون بين هيئات المنافسة الوطنية و/أو الإقليمية، بما في ذلك في إطار إقرار التحالفات أو حالات الإدماج.  |
| <b>التوصية ٢-١/٥ - تدابير الضمانات</b>                       |  |
| ٢٠   | أ) ضمن سياق عملية التحرير، ينبغي للدول أن تولي العناية الواجبة للمبادئ التي اتفق عليها مجتمع الطيران خلال مختلف المنتديات التي نظمتها الايكاو بشأن الضمانات التي تكفل المشاركة الدائمة والفعالة لجميع الدول في النقل الجوي الدولي، بما في ذلك مبدأ إيلاء عناية خاصة لمصالح واحتياجات البلدان النامية.  |
| ٢١   | ب) في الممارسات التنظيمية، ينبغي أن تمتنع الدول عن اتخاذ إجراءات انفرادية ستؤثر سلبياً على المصلحة المشتركة لمجتمع الطيران والنمو الفعال والمستدام للنقل الجوي الدولي.   |
| <b>التوصية ٢-١/٦ - فرض الضرائب على النقل الجوي الدولي</b>    |  |
| ٢٢   | أ) ينبغي للدول أن تطبق سياسات الايكاو وممارساتها التنظيمية، حسبما نص عليه المرفق (هـ) من قرار الجمعية العمومية ٢٠-٣٧. ولما كانت المنظمة لديها سياسات واضحة وطارئة بشأن الضرائب، فإنّ الدول ينبغي أن تكفل اتباع هذه السياسات  |



| الرقم | التوصيات الموجهة للدول لاتخاذ الإجراءات بشأنها  |
|-------|---|
|       | من قبل السلطات المعنية بفرض الضرائب، وذلك بغية تحاشي فرضها بتحصير على الطيران المدني وهو الأمر الذي من شأنه أن يؤثر سلباً على قدرة قطاع الطيران التنافسية وعلى الاقتصادات الوطنية للدول.  |
| ٢٣    | (ب) على الدول أن تتحاشى الازدواج الضريبي في مجال النقل الجوي.   |
|       | <b>لتوصية ٢-١/٧ - تحديث منظومة النقل الجوي</b>  |
| ٢٤    | (أ) ينبغي أن تواصل الدول تنفيذ سياسات الايكاو وإرشاداتها التي يمكن تطبيقها على تمويل الهيكل الأساسي للنقل الجوي عن طريق رسوم المطارات وخدمات الملاحة الجوية.  |
|       | <b>لتوصية ٢-٣/٧ - إدارة الهيكل الأساسي</b>  |
| ٢٥    | (أ) ينبغي للدول أن تنظر في إنشاء كيانات مستقلة لتشغيل المطارات وخدمات الملاحة الجوية، وأن تراعي في ذلك جدواها الاقتصادية ومصالح المنتفعين وسائر الأطراف المهتمة الأخرى، وأن تضمن تنفيذ التوصيات الصادرة في مؤتمر اقتصاديات المطارات وخدمات الملاحة الجوية.                                  |
| ٢٦    | (ب) ينبغي أن تعزز الدول أداء خدمات الملاحة الجوية ذات النوعية الرفيعة من خلال حسن الإدارة.  |
|       | <b>التوصية ٢-١/٨ - تنفيذ سياسات الايكاو وموادها الإرشادية</b>   |
| ٢٧    | (أ) ينبغي أن تسلم الدول بأهمية وصلاحيات سياسات الايكاو وموادها الإرشادية وتراعيها على النحو الواجب في ممارساتها التنظيمية.  |
| ٢٨    | (ب) على الدول ألا تدخر أي جهد في تأمين الوفاء بالالتزامات المنبثقة عن قرارات الجمعية العمومية في مجال النقل الجوي.<br>(ب) تُشجّع الدول على أن تدرج ما تصدره الايكاو من مبادئ وسياسات ومواد إرشادية في تشريعاتها وقواعدها ولوائحها التنظيمية وكذا فيما تبرمه من اتفاقات بشأن الخدمات الجوية. |
| ٢٩    | (ج) تُشجّع الدول على أن تدرج ما تصدره الايكاو من مبادئ وسياسات ومواد إرشادية في تشريعاتها وقواعدها ولوائحها التنظيمية وكذا فيما تبرمه من اتفاقات بشأن الخدمات الجوية.   |

-----



المرفق (ب)

التوصيات الموجهة للايكاو لاتخاذ الإجراءات بشأنها

| الرقم | التوصيات الموجهة للايكاو لاتخاذ الإجراءات بشأنها  |
|-------|---|
|       | التوصية ١-١/١ - التطورات في قطاع النقل الجوي والتطورات التي طرأت على اللوائح التنظيمية  |
| ١     | أ) ينبغي أن تستمر الايكاو في رصد التطورات وإجراء الدراسات حول القضايا الرئيسية ذات الأهمية العالمية وأن توفر للدول مجموعة من المبادئ الأساسية وأن تطلع الدول والمنظمات الدولية والقطاع على ما أجرته من تحليلات بشأن تطور قطاع النقل الجوي.  |
| ٢     | ب) ينبغي أن تقوم الايكاو بتحديث وتطوير موادها الإرشادية المتعلقة بتنظيم النقل الجوي الدولي. وينبغي بالخصوص أن تواصل تحديث نموذج اتفاق الخدمات الجوية لمواكبة التطورات التنظيمية وتحديث مؤشرات التحرير. وينبغي أيضا للايكاو أن تواصل إعداد قواعد البيانات ذات الصلة مثل قاعدة البيانات الخاصة باتفاقات الخدمات الجوية العالمية (Doc 9511) فضلا عن إجراء دراسات حالة التجارب في مجال التحرير التجاري. |
| ٣     | ج) ينبغي أن تواصل الايكاو مساعدة الدول في جهودها لإحلال التحرير التجاري للنقل الجوي؛ وهذا الأمر يمكن تحقيقه بجملة أمور من بينها تنظيم دورات تدريبية إضافية أو ندوات إقليمية أو أنشطة مماثلة لتستفيد بها الدول، بحسب ما يُتاح لها من موارد.  |
| ٤     | د) ينبغي أن تكون الايكاو المحفل الوحيد للشروع في إيجاد الحلول العالمية لوضع منظومة نقل جوي مستدامة لجميع الأطراف المعنية؛ وينبغي أن تواصل التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ومع القطاع من أجل رصد المعوقات التي تعرقل إقامة منظومة مستدامة للنقل الجوي وأن تحدد، بشكل تعاوني، الاستراتيجيات الرئيسية الكفيلة بتخطي هذه المعوقات.   |
| ٥     | هـ) ينبغي أن تنشئ الايكاو صندوقاً طوعاً للنقل الجوي تساهم فيه الدول الأعضاء من أجل تدعيم الأعمال التي تقوم بها المنظمة في هذا المجال. وينبغي أن تُدار شؤون هذا الصندوق بشفافية وفق ألقواعد الايكاو الإدارية وسياساتها العامة.   |
| ٦     | و) ينبغي أن تقدم الايكاو المساعدة لمن يطلبها من الدول من أجل التصديق على اتفاقية مونتريال.  |
|       | التوصية ١-٢/١ - مجالات أخرى لأعمال الايكاو قد ينجم عنها تأثير اقتصادي   |
| ٧     | أ) ينبغي للايكاو اتخاذ جميع التدابير ذات الصلة من أجل ضمان الإدراك والمعرفة على نطاق واسع بسياساتها وتشجيع استخدام موادها الإرشادية بشأن تكاليف أمن الطيران والرسوم ذات الصلة.  |
|       | التوصية ٢-١/١ - تحرير دخول الأسواق  |
| ٨     | أ) ينبغي للايكاو أن تعد وتعتمد رؤية طويلة المدى لتحرير النقل الجوي الدولي، بما في ذلك بحث مسألة اتفاق دولي يتيح للدول تحرير دخول الأسواق، مع مراعاة التجارب السابقة والإنجازات التي حققتها الدول، بما في ذلك اتفاقات تحرير دخول الأسواق القائمة والمبرمة على المستويات الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف، فضلاً عن مختلف الاقتراحات المقدمة خلال هذا المؤتمر.                                   |
| ٩     | ب) ينبغي للايكاو أن تعمل مع جميع الأطراف المعنية، وأن تجري مشاورات مع الخبراء والدول والصناعة والمنظمات المهمة وغير ذلك من الجهات المعنية لبناء فهم مشترك والتوصل إلى توافق في الآراء من أجل إعداد الرؤية الطويلة المدى والترتيبات التنظيمية ذات الصلة بها.   |

|    |  |
|----|--|
| ١٠ | ينبغي للايكافو أن تواصل تقديم الإرشادات والمساعدة إلى الدول في تيسير عملية تحرير دخول الأسواق، عن طريق الاستفادة من محافل مثل مؤتمرات الايكافو للتفاوض بشأن الخدمات الجوية (ICAN).   |
| ١١ | ينبغي للايكافو أن تواظب على تحديث إرشادات السياسات العامة المتعلقة بتنظيم النقل الجوي وجعلها قادرة على الاستجابة للتغيرات ولاحتياجات الدول، والنظر في السبل الإضافية التي يمكن من خلالها تيسير عملية التحرير.  |
|    | <b>التوصية ٢-١/٢ — خدمات الشحن الجوي</b>   |
| ١٢ | ينبغي للايكافو أن تأخذ بزمام القيادة في عملية إعداد اتفاق دولي محدد لتيسير الاستمرار في تحرير خدمات الشحن الجوي، مع مراعاة التجارب والإنجازات السابقة وآراء الدول بشأن الترتيبات الحالية والاقتراحات المقدمة خلال المؤتمر.   |
| ١٣ | (ب) لدى إعداد الترتيبات التنظيمية الجديدة بشأن الشحن الجوي، ينبغي للايكافو أن تشترك مع جميع الأطراف المعنية، وأن تجري المشاورات مع الخبراء والدول والصناعة والجهات المعنية المهتمة بالأمر.   |
|    | <b>التوصية ٢-٣/١ — المسائل الأخرى المتعلقة بدخول الأسواق</b>   |
| ١٤ | (أ) ينبغي للايكافو أن تواصل رصد كل من الأوضاع القائمة وممارسات الدول في معالجة مسائل تخصيص الخانات والقيود المفروضة على الطيران الليلي، وأن تزيد من الوعي بشأن الإرشادات الخاصة بالسياسات العامة الموجودة لدى الايكافو، وأن تشجع على استخدامها من جانب الدول والأطراف المعنية.   |
| ١٥ | (ب) ينبغي للايكافو أن تواصل إعداد الإرشادات الخاصة بالسياسات العامة للدول عن موضوع التنظيم الاقتصادي للنقل الجوي، وأن تُعد الإرشادات عن المسائل الناشئة التي لها أهمية عالمية، بما في ذلك طيران الأعمال.   |
|    | <b>التوصية ٢-١/٢ — ملكية الناقلين الجويين والسيطرة عليهم</b>   |
| ١٦ | (أ) ينبغي أن تواصل الايكافو تعزيز إرشاداتها السياسية المتعلقة بموضوع ملكية الناقلين الجويين والسيطرة عليهم، وأن تشجع الدول على الاستعانة بإرشادات المنظمة في ممارساتها التنظيمية. كما ينبغي لها أن تكفل مواكبة هذه الإرشادات للتطورات واستجابتها للأوضاع والمتطلبات المتغيرة للدول؛ وإذا اقتضى الأمر، ينبغي أن تقوم بدراسة وتطوير مواد إرشادية عن القضايا الهامة التي تظهر في سياق تنفيذ عملية التحرير.  |
| ١٧ | (ب) ينبغي للايكافو أن تشرع في وضع اتفاق دولي لتحرير ملكية الناقلين الجويين والسيطرة عليهم، وأن تراعي في ذلك الشواغل المتعلقة بالسلامة والأمن، ومبدأ المعاملة بالمثل، والحاجة إلى ضمانات تتيح التكيف تدريجياً مع واقع التحرير، وضرورة مراعاة الخبرات الإقليمية، ومقتضيات القوانين المحلية لمختلف الدول، والآثار المترتبة على جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك العمال.   |
| ١٨ | (ج) ينبغي للايكافو أن تُشرك كل الأطراف المعنية في عملية وضع اتفاق دولي، وأن تُجري مشاورات مع الخبراء والدول وأصحاب المصلحة في مجال الطيران والمنظمات المهتمة.  |
|    | <b>التوصية ٢-١/٣ — حماية المستهلك</b>  |
| ١٩ | (أ) ينبغي للايكافو أن تواصل رصد تطورات حماية المستهلك وأن تلعب دور الريادة في وضع إرشادات في مجال السياسة العامة، مع مراعاة مصالح الدول وقطاع الطيران والمسافرين جواً وغير ذلك من الجهات الفاعلة في مجال الطيران   |
| ٢٠ | (ب) ينبغي للايكافو، على وجه الخصوص، أن تعد في الأجل القريب مجموعة من المبادئ الأساسية الرفيعة المستوى وغير الإلزامية بشأن حماية المستهلك تحقق توازناً ملائماً بين حماية المستهلكين وقدرة قطاع الطيران على المنافسة وتراعي احتياجات الدول للمرونة، نظراً للخصائص الاجتماعية والسياسية والاقتصادية المختلفة للدول؛ وينبغي أن تكون هذه المبادئ الأساسية متنسقة مع الصكوك السارية، ولاسيما اتفاقية توحيد بعض قواعد النقل الجوي الدولي، المعتمدة في مونتريال في ٢٨ مايو ١٩٩٩. |

|  |  |
|--|--|
| ٢١   | ج) ينبغي للايكافو أن تنشئ فريقاً خاصاً مكرساً يُستمد من هيئات قائمة مثل فريق خبراء تنظيم النقل الجوي، بما في ذلك خبراء معينين من الدول أو الهيئات الإقليمية بدعوة من الايكافو، وذلك بغية تسهيل إعداد المبادئ الأساسية بطريقة تتسم بالكفاءة والسرعة   |
| ٢٢   | د) ينبغي للايكافو ان تستمر في لعب دور الريادة في حماية المستهلك في مجال النقل الجوي وينبغي لها أن تتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى، بما في ذلك منظمة السياحة العالمية للأمم المتحدة، بشأن مجالات الاهتمام المشترك وذلك بغية تحقيق جملة من الأمور من بينها تفادي ازدواجية الجهود؛  |
| ٢٣   | هـ) ينبغي للايكافو أن تتخذ الإجراءات الضرورية، ويمكن أن يكون ذلك من خلال إشراك هيئات ملائمة مثل فريق خبراء أمن الطيران وفريق خبراء التسهيلات، من أجل الأعمال اللاحقة بشأن تحليل التكاليف والمنافع المتصلة بقدرة النقل الجوي على الوصل.   |
| <b>التوصية ٢-١/٤ — المنافسة العادلة</b>                |  |
| ٢٤   | أ) ينبغي أن تستحدث الايكافو أدوات مثل منتدى للتبادل لتعزيز التعاون والحوار وتبادل المعلومات بين الدول الأعضاء لتعزيز اتباع نهج أكثر توافقاً إزاء النقل الجوي الدولي.   |
| ٢٥   | ب) ينبغي أن تضع الايكافو خلاصة وافية لسياسات وممارسات المنافسة السارية على الصعيدين الوطني والإقليمي.  |
| ٢٦   | ج) ينبغي أن تواصل الايكافو رصد التطورات في مجال المنافسة في النقل الجوي الدولي، وأن تقوم، حسب الضرورة، بتحديث سياساتها وإرشاداتها بشأن المنافسة العادلة من خلال فريق خبراء تنظيم النقل الجوي.  |
| <b>التوصية ٢-١/٥ — تدابير الضمانات</b>                 |  |
| ٢٧   | أ) ينبغي للايكافو أن تروج لدى الدول وأن تشجعها على الأخذ في ممارساتها التنظيمية بمواد الايكافو الإرشادية المتعلقة بتدابير الضمانات، وعلى إطلاع المنظمة والدول الأخرى على خبراتها المكتسبة في مجال التحرير التجاري للقطاع.  |
| ٢٨   | ب) ينبغي أن تواصل الايكافو رصد التطورات المستجدة بشأن الضمانات، وينبغي أن تجعل المواد الإرشادية ذات الصلة بها مواكبة لها ومستجيبة لتغيرات الدول واحتياجاتها وأن تعمل، حيث يكون ذلك مطلوباً، بالاشتراك مع الدول والمنظمات المهتمة والجهات المعنية بالطيران لوضع المزيد من الإرشادات.  |
| <b>لتوصية ٢-١/٦ فرض الضرائب على النقل الجوي الدولي</b> |  |
| ٢٩   | أ) ينبغي للايكافو أن تواصل اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز دراية الدول بسياسات المنظمة فيما يتعلق بالضرائب، وأن تشجع على تطبيق هذه السياسات بعزم أكبر.   |
| ٣٠   | ب) ينبغي أن تتعاون الايكافو مع رابطات القطاع المعنية من أجل وضع تحليل ومواد إرشادية للدول فيما يتعلق بالأثر المترتب في النقل الجوي عن الضرائب وسائر الجبايات.  |
| <b>التوصية ٢-١/٧ — تحديث منظومة النقل الجوي</b>        |  |
| ٣١   | أ) ينبغي أن تنشئ الايكافو، بالتعاون مع الدول والمنظمات الدولية والقطاع، فريق عمل متعدد التخصصات للنظر في التحديات المرتبطة بوضع حوافز تشغيلية واقتصادية، مثل أولوية الخدمات، لإتاحة المنافع المبكرة للتكنولوجيات والإجراءات الجديدة، على النحو المبين في حزم التحسينات في منظومة الطيران، لدعم التحسينات التشغيلية، مع القيام في الوقت ذاته ببلوغ الحد الأقصى للسلامة والسعة وكفاءة المنظومة الشاملة، مع مراعاة الاحتياجات المحددة المعرب عنها في المؤتمر الثاني عشر للملاحة الجوية. |

|    |  |
|----|--|
| ٣٢ | (ب) ينبغي للايكاو أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان التوعية والتعريف على نطاق واسع بسياساتها وإرشادات وموادها الأخرى المتصلة بتمويل الهيكل الأساسي وضمان أنها تظل ملائمة وحالية ومستجيبة للوضع المتغير.   |
|    | <b>التوصية ٢-٣/٧ — إدارة الهيكل الأساسي</b>  |
| ٣٣ | (أ) ينبغي للايكاو أن تواصل وضع إرشاداتها بشأن التمويل المستدام لمهام رقابة السلامة والأمن على صعيد الدول مع القيام في الوقت نفسه برصد الوضع بالنسبة لتمويل الرقابة الاقتصادية؛ لضمان عدم فرض رسوم متعددة على المنتفعين بشأن هذه المهام.  |
| ٣٤ | (ب) ينبغي للايكاو المضي في بحث إمكانات وضع آليات جديدة لكفالة التمويل المستدام لمهام الرقابة على مستوى الدول وعلى المستوى الإقليمي، بما في ذلك رسوم الانتفاع المتماشية مع سياسات الايكاو بشأن رسوم المطارات وخدمات الملاحة الجوية (الوثيقة Doc 9082) ، مع مراعاة الأحوال المختلفة التي تشهدها شتى الدول. |
|    | <b>التوصية ٢-٣/٧ — إدارة الهيكل الأساسي</b>  |
| ٣٥ | (أ) ينبغي للايكاو اتخاذ التدابير الملائمة لضمان الوعي والمعرفة على نطاق واسع بسياساتها بشأن رسوم الانتفاع وموادها الإرشادية المتعلقة بحسن إدارة المطارات وخدمات الملاحة الجوية وملكيته والسيطرة عليها وإدارتها، وضمان أن تظل ملائمة وحالية ومستجيبة للوضع المتغير.                                       |
| ٣٦ | (ب) ينبغي للايكاو أن ترصد التغييرات في إضفاء الطابع التجاري على المطارات وخدمات الملاحة الجوية وخصصتها، وأن تجمع المعلومات من الدول بشأن مستوى تنفيذ السياسات المعنية برسوم المطارات وخدمات الملاحة الجوية، وأن تنشر هذه المعلومات في شكل إضافة بالوثيقة Doc 9082 وأن تقوم بتحديثها بانتظام.             |
|    | <b>التوصية ٢-١/٨ — تنفيذ سياسات الايكاو وموادها الإرشادية</b>  |
| ٣٧ | (أ) ينبغي للايكاو أن تواصل الترويج لإرشاداتها الخاصة بالسياسة العامة في مجال التنظيم الاقتصادي للنقل الجوي الدولي وتشجع الدول على استخدام تلك المواد الإرشادية في ممارساتها التنظيمية.   |
| ٣٨ | (ب) ينبغي للايكاو أن تحرص على أن تكون سياساتها وإرشاداتها وغير ذلك من المواد التي تصدرها في مجال التنظيم الاقتصادي مواكبة للتطورات وحديثة ومستجيبة للأوضاع المتغيرة ولمتطلبات الدول.   |
| ٣٩ | (ج) ينبغي للايكاو، بالتعاون مع الدول، أن تواصل استكشاف سبل ووسائل إضافية لتعزيز مركز سياساتها من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة لمنظومة النقل الجوي، وأن تقم جدوى وضع ملحق جديد باتفاقية شيكاغو، أو أي حلول أخرى مقبولة، لمسألة التنمية الاقتصادية المستدامة للنقل الجوي.                        |
| ٤٠ | (د) ينبغي للايكاو أن تضع ترتيباً للأولويات في أعمالها القادمة في مجال التنظيم الاقتصادي للنقل الجوي بالاستناد إلى توصيات المؤتمر.  |

المرفق (ج)

أعمال متابعة المؤتمر العالمي السادس للنقل الجوي

ملاحظة: (أ) = المهام ذات الأولوية القصوى، (ب) = المهام ذات الأولوية المتوسطة، (ج) = المهام ذات الأولوية المنخفضة

| الرقم   | قائمة بالمهام الموحدة التي أوصى بها المؤتمر العالمي السادس للنقل الجوي إلى الايكاو   | الأولوية | الإطار الزمني والخطوات التي ينبغي اتخاذها   | الأطراف المشاركة (غير إدارة النقل الجوي - قسم السياسات والتحليلات الاقتصادية) | احتياجات قسم السياسات والتحليلات الاقتصادية من الموارد البشرية |
|---|--|----------|---|---|--|
| المهام ذات الأولوية (أ) (مع الإشارة إلى التوصيات المصدر ) |  |          |   |   |  |
| ١   | إنشاء صندوق طوعي للنقل الجوي وفقاً لقواعد الايكاو الإدارية وسياساتها العامة ذات الصلة (التوصية ١-١/١ ز))   | (أ)      | ٢٠١٣-٢٠١٤<br>- الربع الأخير من عام ٢٠١٣: بدء الأعمال<br>- الجزء الأول من عام ٢٠١٤: وضع خطة<br>- الجزء الثالث من عام ٢٠١٤: تقديم تقرير إلى لجنة النقل الجوي<br>- الربع الأخير من عام ٢٠١٤: إرسال كتاب المنظمة إلى الدول  | لجنة المالية (FIN) وإدارة الشؤون القانونية (LEB) والدول                       | ضمن الموارد المتاحة  |
| ٢   | توفير مكتب متقدم خاص بمؤتمر الايكاو للتفاوض بشأن الخدمات الجوية (ICAN) (التوصية ١-٢/١ ج)) من خلال تحسين مستوى استخدامه، لا سيما فيما يخص الاجتماعات ذات الطابع الإقليمي أو متعدد الأطراف ومن خلال تنظيم حلقات دراسية بشأن المنافسة العادلة لتوطيد التعاون بين الهيئات المعنية بالمنافسة. | (أ)      | ٢٠١٣-٢٠١٤<br>- الربع الأخير من عام ٢٠١٣: تنظيم حدث دولي<br>- الربع الأخير من عام ٢٠١٣: مؤتمر الايكاو للتفاوض بشأن الخدمات الجوية (ICAN) لعام ٢٠١٣<br>- الجزء الثاني من عام ٢٠١٤: مؤتمر ICAN لعام ٢٠١٤<br>- ٢٠١٥: مؤتمر ICAN لعام ٢٠١٥<br>- ٢٠١٦: مؤتمر ICAN لعام ٢٠١٦ | الجهات المستضيفة/الممولة من الدول   | ضمن الموارد المتاحة  |
| ٣   | استحداث أدوات لإتاحة منتدى للتبادل لفائدة الدول من أجل تعزيز اتباع نهج تنظيمية أكثر توافقاً إزاء النقل الجوي الدولي (التوصية ٢-١/٤ و))   | (أ)      | ٢٠١٣-٢٠١٤<br>(بواسطة مكتب مؤتمر الايكاو للتفاوض بشأن الخدمات الجوية (ICAN))   | الدول (الهيئات المعنية بالمنافسة)   | ضمن الموارد المتاحة  |

| الرقم | قائمة بالمهام الموحدة التي أوصى بها المؤتمر العالمي السادس للنقل الجوي إلى الايكاو  | الأولية | الإطار الزمني والخطوات التي ينبغي اتخاذها   | الأطراف المشاركة (غير إدارة النقل الجوي - قسم السياسات والتحليلات الاقتصادية)                                   | احتياجات قسم السياسات والتحليلات الاقتصادية من الموارد البشرية |
|-------|---|---------|---|---|--|
| ٤     | إعداد رؤية طويلة المدى لتحرير النقل الجوي الدولي، بما في ذلك إبرام اتفاق دولي يتيح للدول تحرير دخول (التوصية ٢-١/ب) و ج)) | (أ)     | ٢٠١٣-٢٠١٦ أو السنوات اللاحقة<br>- الربع الأخير من عام ٢٠١٣: بدء الأعمال (مؤتمر ICAN)<br>- الجزء الأول من عام ٢٠١٤:<br>الاجتماع الثاني عشر لفريق خبراء تنظيم النقل الجوي (ATRP)<br>- ٢٠١٦: إرسال كتاب المنظمة (التشاور والصياغة)<br>- الجزء الأول من عام ٢٠١٧: تقديم تقرير إلى لجنة النقل الجوي<br>- الجزء الثاني من عام ٢٠١٧: إنهاء الأعمال | فريق خبراء تنظيم النقل الجوي (ATRP) (المشاورات والاجتماعات) ولجنة الشؤون القانونية (LEB) والدول والجهات المعنية | ضمن الموارد المتاحة  |
| ٥     | وضع خلاصة وافية لسياسات وممارسات المنافسة في الدول والهيئات الإقليمية (التوصية ٢-١/٤ ز)) [والتحديثات اللاحقة]             | (أ)     | ٢٠١٣-٢٠١٦<br>- الربع الأخير من عام ٢٠١٣: بدء الأعمال<br>- ٢٠١٤: إرسال كتاب المنظمة (السعي للحصول على الإسهامات)<br>- ٢٠١٥: إنهاء الأعمال<br>- ٢٠١٦: النشر   | الدول   | ضمن الموارد المتاحة  |
| ٦     | وضع اتفاق دولي لتحرير ملكية الناقلين الجويين والسيطرة عليهم (التوصية ٢-١/٢ ج) و د))                                       | (أ)     | ٢٠١٣-٢٠١٦<br>- الربع الأخير من عام ٢٠١٣: بدء الأعمال (مؤتمر ICAN)<br>- الجزء الأول من عام ٢٠١٤:<br>الاجتماع الثاني عشر لفريق خبراء تنظيم النقل الجوي (ATRP)<br>- الجزء الثاني من عام ٢٠١٥: تقديم تقرير إلى لجنة النقل الجوي<br>- ٢٠١٦: إنهاء الأعمال  | فريق خبراء تنظيم النقل الجوي (ATRP) (المشاورات والاجتماعات) ولجنة الشؤون القانونية (LEB) والدول والجهات المعنية | ضمن الموارد المتاحة  |



| الرقم | قائمة بالمهام الموحدة التي أوصى بها المؤتمر العالمي السادس للنقل الجوي إلى الايكاو   | الأولية | الإطار الزمني والخطوات التي ينبغي اتخاذها  | الأطراف المشاركة (غير إدارة النقل الجوي - قسم السياسات والتحليلات الاقتصادية)                                     | احتياجات قسم السياسات والتحليلات الاقتصادية من الموارد البشرية  |
|-------|--|---------|--|---|---|
| ٧     | المواظبة على تحديث إرشادات السياسات العامة المتعلقة بتنظيم النقل الجوي وجعلها قادرة على الاستجابة للتغيرات واحتياجات الدول، كلما لزم الأمر، والعمل على إعداد إرشادات أخرى وإيجاد سبل إضافية لتيسير عملية التحرير (التوصية ١/١-٢ هـ)، ١/٢-٢ ب)، ١/٤-٢ ح)، ٢-١/٨ هـ)). | (أ)     | ٢٠١٦-٢٠١٣<br>الأعمال جارية   | فريق خبراء تنظيم النقل الجوي (ATRP) (عند الضرورة)   | ضمن الموارد المتاحة، بمساعدة الموظفين الفنيين المبتدئين و/أو المعارين                                       |
| ٨     | إعداد مجموعة من المبادئ الأساسية بشأن حماية المستهلك (التوصية ١/٣-٢ ب) و ج))   | (أ)     | ٢٠١٥-٢٠١٣<br>- الربع الأخير من عام ٢٠١٣: (إرسال كتاب المنظمة، عقد مؤتمر ICAN)<br>- الجزء الأول من ٢٠١٤: الاجتماع الثاني عشر لفريق خبراء تنظيم النقل الجوي (ATRP)<br>- الجزء الثاني من عام ٢٠١٥: تقديم تقرير إلى لجنة النقل الجوي | فريق خبراء تنظيم النقل الجوي (ATRP) (المشاورة والاجتماعات)  | ضمن الموارد المتاحة   |
| ٩     | إنشاء فريق عمل متعدد التخصصات للنظر في الصعوبات المرتبطة بوضع حوافز تشغيلية واقتصادية لإتاحة المنافع المبكرة للتكنولوجيات والإجراءات الجديدة، على النحو المبين في حزم التحسينات في منظومة الطيران (التوصية ١/٧-٢ ب))   | (أ)     | ٢٠١٥-٢٠١٣<br>- الربع الأخير من عام ٢٠١٣: بدء الأعمال<br>- الجزء الأول من عام ٢٠١٤: تشكيل فريق<br>- الجزء الأول من عام ٢٠١٤: الاجتماع الخامس لفريق خبراء اقتصاديات المطارات (AEP) وإدارة الملاحة الجوية<br>- ٢٠١٥: إنهاء الأعمال  | فريق خبراء اقتصاديات المطارات (AEP)، وفريق خبراء اقتصاديات الملاحة الجوية (ANSEP)، وإدارة الملاحة الجوية (ANB)    | الحاجة إلى وظيفة واحدة من الفئة P4، بدعم من الموظف الفرنسي الفني المبتدئ (المزمعة في الربع الأخير من ٢٠١٣)، |
| ١٠    | إنكفاء الوعي بسياسات وإرشادات الايكاو بشأن تمويل الهياكل الأساسية وإعداد إرشادات بشأن تمويل مهام مراقبة السلامة والأمن على المستويين الوطني والإقليمي، ورصد الوضع بالنسبة لتمويل الرقابة الاقتصادية (التوصية ١/٧-٢ ج)، ٢/٧-٢ أ)).                                    | (أ)     | ٢٠١٦-٢٠١٣<br>الأعمال جارية   | فريق خبراء اقتصاديات المطارات (AEP) وفريق خبراء اقتصاديات الملاحة الجوية (ANSEP) والجهات المعنية (كلما لزم الأمر) | ضمن الموارد المتاحة، بمساعدة الموظفين الفنيين المبتدئين و/أو المعارين                                       |

| الرقم                          | قائمة بالمهام الموحدة التي أوصى بها المؤتمر العالمي السادس للنقل الجوي إلى الايكاو  | الأولية | الإطار الزمني والخطوات التي ينبغي اتخاذها   | الأطراف المشاركة (غير إدارة النقل الجوي - قسم السياسات والتحليلات الاقتصادية)  | احتياجات قسم السياسات والتحليلات الاقتصادية من الموارد البشرية             |
|--------------------------------|---|---------|---|--|--|
| ١١                             | بحث إمكانيات وضع آليات جديدة لضمان التمويل المستدام لمهام الرقابة على المستوى الوطني والإقليمي (التوصية ٢-٧/٢ ب))   | (أ)     | ٢٠١٦-٢٠١٣<br>- الربع الأخير من عام ٢٠١٣: استشارة إدارة الملاحة الجوية (ANB)، وأمن الطيران<br>- ٢٠١٤: استشارة فريق خبراء اقتصاديات المطارات (AEP) وفريق خبراء اقتصاديات الملاحة الجوية (ANSEP)<br>- ٢٠١٥: إعداد الإرشادات<br>- ٢٠١٦: إنهاء الأعمال | فريق خبراء اقتصاديات المطارات (AEP) وفريق خبراء اقتصاديات الملاحة الجوية (ANSEP) وإدارة الملاحة الجوية (ANB) وفريق خبراء أمن الطيران (AVSEC) | ضمن الموارد المتاحة  |
| ١٢                             | التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى، بما في ذلك منظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة، بشأن مجالات ذات اهتمام مشترك من أجل تحقيق عدة أمور من بينها تفادي ازدواجية الجهود (التوصية ٢-١/٣ د)) [مواصلة العمل لحل المشاكل المحتملة مع منظمة السياحة العالمية بشأن إعداد مشروع اتفاقية بشأن حماية السياح]. | (أ)     | ٢٠١٦-٢٠١٣<br>- الجزء الثاني من عام ٢٠١٣ والسنوات اللاحقة: العمل مع منظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة (UNWTO) إعادة صياغة مشروع اتفاقية بشأن السياحة<br>- ٢٠١٤-٢٠١٦: الأعمال الجارية  | منظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة (UNWTO) وإدارة الشؤون القانونية (LEB) ومنظمات أخرى  | ضمن الموارد المتاحة  |
| <b>المهام ذات الأولوية (ب)</b> |   |         |   |  |  |
| ١٣                             | تحديث السياسات والإرشادات المتعلقة بتنظيم النقل الجوي الدوليين بما في ذلك الوثيقة Doc 9587 والوثيقة Doc 9626 ونموذج اتفاق الخدمات الجوية واتفاقات الخدمات الجوية العالمية، ومؤشرات التحرير، وإجراء دراسات حالة التجارب في مجال التحرير التجاري (التوصية ١-١/١ د)).  | (ب)     | ٢٠١٦-٢٠١٣<br>- الربع الأخير من عام ٢٠١٣: الأعمال جارية<br>- الجزء الأول من عام ٢٠١٤: الوثيقة Doc 9587<br>- ٢٠١٤-٢٠١٥: الوثيقة Doc 9626<br>- ٢٠١٣-٢٠١٦: اتفاقات الايكاو العالمية للخدمات الجوية (WASA)   | فريق خبراء تنظيم النقل الجوي (ATRP) (من لتحديث الوثيقة Doc 9626)   | ضمن الموارد المتاحة، بمساعدة الموظفين الفنيين المبتدئين والمعارين من الصين |

| الرقم | قائمة بالمهام الموحدة التي أوصى بها المؤتمر العالمي السادس للنقل الجوي إلى الايكاو   | الأولية | الإطار الزمني والخطوات التي ينبغي اتخاذها   | الأطراف المشاركة (غير إدارة النقل الجوي - قسم السياسات والتحليلات الاقتصادية)  | احتياجات قسم السياسات والتحليلات الاقتصادية من الموارد البشرية        |
|-------|--|---------|---|--|---|
| ١٤    | إعداد اتفاق دولي محدد للمساعدة على مواصلة تحرير خدمات الشحن الجوي (التوصية ٢-١/ج و د)).  | (ب)     | ٢٠١٣-٢٠١٥<br>- الربع الأخير من عام ٢٠١٣: بدء الأعمال (مؤتمر ICAN)<br>- الجزء الأول من عام ٢٠١٤: الاجتماع الثاني عشر لفريق خبراء تنظيم النقل الجوي (ATRP)<br>- الجزء الثاني من عام ٢٠١٥: تقديم تقرير إلى لجنة النقل الجوي<br>- ٢٠١٦: إنهاء الأعمال | فريق خبراء تنظيم النقل الجوي (ATRP) (المشاورات والاجتماعات) وإدارة الشؤون القانونية (LEB) والدول والجهات المعنية (الأياتا IATA) والرابطة الدولية للشحن الجوي (TIACA) | ضمن الموارد المتاحة   |
| ١٥    | رصد التطورات المستجدة في مجالات الوصول إلى الأسواق وحماية المستهلك والمنافسة (التوصية ١-١/هـ، ٢-١/أ، ٢-١/ب، ٢-١/ج، ٢-١/د)  | (ب)     | ٢٠١٣-٢٠١٦<br>الأعمال جارية  | فريق خبراء تنظيم النقل الجوي (ATRP) (كلما لزم الأمر)   | ضمن الموارد المتاحة، بمساعدة الموظفين الفنيين المبتدئين و/أو المعارين |
| ١٦    | تشجيع الدول وحثها على استخدام غرشات الايكاو في مجال السياسة العامة المتعلقة بتنظيم النقل والتحرير (مثلا فيما يخص الوصول إلى الأسواق وملكية الناقلين الجويين والسيطرة عليهم وتخصيص الخانات وحظر الطيران ليلا والضمانات)؛ ومساعدة الدول على تحرير أسواقها من خلال تنظيم الدورات التدريبية أو الحلقات الدراسية الإقليمية أو ما يشابه ذلك من أنشطة حسب الموارد المتاحة (التوصية ١-١/هـ، ٢-١/أ، ٢-١/ب، ٢-١/ج، ٢-١/د). | (ب)     | ٢٠١٣-٢٠١٦<br>الأعمال جارية (تنظيم حلقة دراسية واحدة أو اثنتين في السنة)   | الحلقات الدراسية التي تستضيفها الدول   | ضمن الموارد المتاحة   |
| ١٧    | إذكاء الوعي بسياسات الايكاو بشأن فرض الضرائب ورسوم الانتفاع والمواد الإرشادية المتعلقة بحسن إدارة المطارات ومقدمي خدمات الملاحة الجوية وملكيتهم والسيطرة عليه وإدارتهم، وبشأن الرسوم المتعلقة بأمن الطيران (التوصية ١-١/هـ، ٢-١/أ، ٢-١/ب، ٢-١/ج، ٢-١/د).   | (ب)     | ٢٠١٣-٢٠١٦<br>الأعمال جارية  | فريق خبراء اقتصاديات المطارات (AEP) وفريق خبراء اقتصاديات الملاحة الجوية (ANSEP) والجهات المعنية (كلما لزم الأمر)  | ضمن الموارد المتاحة، بمساعدة الموظفين الفنيين المبتدئين و/أو المعارين |

| الرقم                          | قائمة بالمهام الموحدة التي أوصى بها المؤتمر العالمي السادس للنقل الجوي إلى الايكاو  | الأولية | الإطار الزمني والخطوات التي ينبغي اتخاذها | الأطراف المشاركة (غير إدارة النقل الجوي - قسم السياسات والتحليلات الاقتصادية)   | احتياجات قسم السياسات والتحليلات الاقتصادية من الموارد البشرية  |
|--------------------------------|---|---------|---|---|---|
| ١٨                             | رصد التغييرات في المطارات وإضفاء الطابع التجاري على المطارات وخدمات الملاحة الجوية وخصصتها وجمع المعلومات بشأن مستوى تنفيذ السياسات المعنية برسوم المطارات وخدمات الملاحة الجوية ونشر وتحديث ذلك في شكل إضافة بالوثيقة Doc 9082 (التوصية ٢-٣/٧-٢ (د)) | (ب)     | ٢٠١٦-٢٠١٣<br>الأعمال جارية                | المجلس الدولي للمطارات (ACI) ومنظمة خدمات الملاحة الجوية المدنية (CANSO) وفريق خبراء اقتصاديات المطارات (AEP) وفريق خبراء اقتصاديات الملاحة الجوية (ANSEP) (كلما لزم الأمر) | ضمن الموارد المتاحة، بمساعدة الموظفين الفنيين المبتدئين و/أو المعارين                                       |
| ١٩                             | إعداد التحليلات والإرشادات بشأن تأثير الضرائب وغيرها من الجبايات على النقل الجوي (التوصية ٢-١/٦ (د))  | (ب)     | ٢٠١٦-٢٠١٤                                 | الدول ومنظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة (UNWTO) والأياتا (IATA) وغيرها من الجهات المعنية  | الحاجة إلى وظيفة واحدة من الفئة P4، بدعم من الموظف الألماني الفني المبتدئ (المزمعة في الربع الثاني من ٢٠١٣) |
| ٢٠                             | رصد التطورات في قطاع الطيران وإجراء دراسات بشأن المسائل الرئيسية ذات الأهمية العالمية وتبادل تحليلاتها مع الدول والمنظمات وقطاع الطيران (التوصية ١-١/١ (ج)، ٢-١/٥ (ج))  | (ب)     | ٢٠١٦-٢٠١٣<br>الأعمال جارية                | الجهات المعنية  | ضمن الموارد المتاحة، بمساعدة الموظفين الفنيين المبتدئين و/أو المعارين                                       |
| ٢١                             | التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ومع قطاع الطيران من أجل رصد المعوقات التي تحول دون إقامة نظام مستدام للنقل الجوي والعمل، بشكل تعاوني، على تحديد الاستراتيجيات الرئيسية الكفيلة بتخطي هذه المعوقات (التوصية ١-١/١ (و))                          | (ب)     | ٢٠١٦-٢٠١٣<br>الأعمال جارية                | الهيئات الإقليمية والمكاتب الإقليمية للايكاو  | ضمن الموارد المتاحة، بمساعدة الموظفين الفنيين المبتدئين و/أو المعارين                                       |
| <b>المهام ذات الأولوية (ج)</b> |   |         |   |   |   |
| ٢٢                             | العمل على إيجاد سبل ووسائل إضافية لتعزيز مركز سياسات الايكاو من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة لنظام النقل الجوي وتقييم جدوى وضع ملحق جديد أو أي حلول أخرى مقبولة (التوصية ٢-١/٨ (و))   | (ج)     | ٢٠١٦-٢٠١٤ أو السنوات اللاحقة              | فريق خبراء تنظيم النقل الجوي (ATRP) والدول  | ضمن الموارد المتاحة، بدعم من صندوق النقل الجوي أو الأشخاص المعارين من الصين.                                |

| الرقم | قائمة بالمهام الموحدة التي أوصى بها المؤتمر العالمي السادس للنقل الجوي إلى الايكاو   | الأولية | الإطار الزمني والخطوات التي ينبغي اتخاذها  | الأطراف المشاركة (غير إدارة النقل الجوي - قسم السياسات والتحليلات الاقتصادية)  | احتياجات قسم السياسات والتحليلات الاقتصادية من الموارد البشرية |
|-------|--|---------|--|--|--|
| ٢٣    | الاضطلاع بأعمال بشأن تحليل التكاليف والمنافع المتعلقة بترابط النقل الجوي (التوصية ٢-١/٣ و))                                      | (ج)     | ٢٠١٦-٢٠١٣  | منظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة (UNWTO) وفريق خبراء أمن الطيران (AVSECP) وفريق خبراء التسهيلات (FALP) والجهات المعنية | رهنًا بتوافر الموارد   |
| ٢٤    | إعداد الإرشادات المتعلقة بالمسائل الهامة التي قد تنشأ مثل تطورات تحرير النقل الجوي، بما في ذلك طيران الأعمال (التوصية ٢-٣/١ هـ)) | (ج)     | ٢٠١٦-٢٠١٤  | فريق خبراء تنظيم النقل الجوي (ATRP) والمجلس الدولي لطيران الأعمال (IBAC) وإدارة الملاحة الجوية (ANB)                               | رهنًا بتوافر الموارد   |
| ٢٥    | التشجيع على تقديم المساعدة لمن يطلبها من الدول من أجل التصديق على اتفاقية مونتريال لعام ١٩٩٩ (التوصية ١-١/١ ح))                  | (ج)     | ٢٠١٦-٢٠١٣<br>- الربع الأخير من عام ٢٠١٣: إرسال كتاب المنظمة (الإبلاغ بقرارات الدورة الثامنة والثلاثين للجمعية العمومية) - ٢٠١٤-٢٠١٦: الأعمال جارية | إدارة الشؤون القانونية (LEB) والمكاتب الإقليمية للايكاو والهيئات الإقليمية   | رهنًا بتوافر الموارد   |